النمـص والتشقيـر
بيـن الإباحة والتحريم

إعداد
د. / آمال ابراهيم عبدالرحمن البحيرى
المدرس بقسم الفقه المقارن
بكلية الدراسات الإسلامية

يشتمل هذا البحث على مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة :

المبحث الأول : فى الزينة

ويشتمل على مطلبين

المطلب الأول : تعريف الزينة لغة واصطلاحاً

المطلب الثانى : حكم الزينة فى الجملة

المبحث الثانى : فى النمص

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف النمص لغة واصطلاحاً

المطلب الثانى : حكم النمص

المطلب الثالث : الأضرار المترتبة على النمص

المبحث الثالث : فى التشقير

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف التشقير.

المطلب الثانى : حكم التشقير

المطلب الثالث : الأضرار المترتبة على التشقير

الخاتمة : وفيها أهم النتائج التى توصلت إليها فى البحث

المقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله.

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (١).

وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (٢).

وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) (٣)

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد (صلى الله عليه وسلم) وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار.

الزينة ليست محرمة لذاتها بل هى مطلوبة من الجنسين ولكن بضوابطها التى لا تخرجها عن حدود الشرع، فلو خرجت عن حدود الشرع لكانت من المخالفة الشرعية.

فإذا لم تكن الزينة بأمر منكر ثبت تحريمه بالشريعة بأن كانت حلالاً من غير إسراف فلا مانع منها.

---

(١) سورة آل عمران : الآية (١٠٢)

(٢) سورة النساء : الآية (١)

(٣) سورة الأحزاب : الآيات (٧٠، ٧١)

فالإسلام عنى بزينة المرأة عناية عظيمة، وقد جاء ذلك مفصلاً فى كتاب الله تعالى وسنة رسوله "صلى الله عليه وسلم" تفصيلاً دقيقاً فوضعت لها القواعد والضوابط التى تجعلها تلبى فطرة المرأة وتناسب أنوثتها من جهة، وتحفظها فى مسارها الصحيح بلا إفراط ولا تفريط من جهة أخرى.

فقد اهتم الإسلام بزينة المرأة ولباسها، وزيها أكثر من اهتمامه بزينة الرجل ولباسه، وما ذلك – إلا لأن الزينة أمر أساسى بالنسبة للمرأة، حيث أن الله تعالى فطرها على حب الظهور بالزينة والجمال، ولهذا أبيح للمرأة فى موضوع الزينة أكثر مما أبيح للرجل، فأبيح لها الحرير، والتحلى بالذهب دون الرجل.

فعن أبى موسى أن النبى "صلى الله عليه وسلم" قال : (أحل الذهب والحرير للإناث من أمتى وحرم على ذكورها) [(١)].

وعن عمر أن النبى "صلى الله عليه وسلم" قال : (لا تلبسوا الحرير فإن من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة) [(٢)].

فالزينة بالنسبة للمرأة تعتبر من الحاجيات إذ بقوتها تقع المرأة فى الحرج والمشقة لأن الزينة تلبية لنداء الأنوثة، وعامل أساسى فى إدخال السرور على زوجها، ومضاعفة رغبتة فيها ومحبتة لها وهناك أمر آخر، وهو أن المرأة يجب أن تصان وتحفظ بما لا يجب مثله فى الرجل، وهذه الزينة متى فقدت المسار الصحيح والاتجاه المرسوم، صارت من أعظم أسباب الفتنة والفساد ولهذا اهتم الإسلام بزينة المرأة ووضع لها القيود والشروط فى اللباس والحلى والطيب ونحوها، ويزودها بالوصايا النافعة، والآداب السامية، التى ترشدها إلى الطريق

---

(١) أخرجه الترمذى فى السنن حديث رقم (١٧٢٦) ، سنن الترمذى صـ٢٧٨/٣

(٢) رواه البخارى تحت باب ما يكره لبسه حديث رقم {٢١١} مختصر صحيح البخارى ص٦٦ تحقيق د./ على حسين البواب المكتب الإسلامى بيروت – دار الخاتمى – الرياض، نيل الأوطار ٥٠٣/١

المستقيم، والاتجاه السليم الذى يكفل سعادتها، ويحفظ لها كرامتها وعفتها.

وهذا الباب من أبواب حفظ الإسلام للمرأة، إن الإسلام رفع شأن المرأة، وأعلى قدرها، وحفظ لها كرامتها، وجعل لها من الاحترام والتقدير، والثواب على العمل الصالح مثل ما للرجل.

قال تعالى : (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (١)

كما أحاطها الإسلام بالستر والحفظ والعفاف سترًا فى الملابس. وتحريمها للخلوة بأجنبى، وغضًا للطرف، وقرارًا فى المنزل حتى فى الصلاة وبعدًا عن الإزراء بالقول والإشارة، وكل مظاهر الزينة، وبخاصة عند الخروج لحاجتها، كل ذلك لتبقى المرأة فى المجتمع المسلم درة مصونة، لا تطمع فيها أعين الناظرين، ولا يمتد إليها أيدى العابثين.

لكن الواقع مؤسف حقًا !! لم تعد كثير من نسائنا اليوم متقيدات بتعاليم الإسلام فى موضوع الزينة !!

فالمرأة اليوم تجيد التقليد والمحاكاة، سريعة التأثر بتلك الدعايات الخبيثة، والشعارات البراقة، التى توهم أنها فى صالح المرأة، وأنها تدافع عن المرأة، وأنها تسعى إلى تحرير المرأة.

وأرى أن كل هذا مسخٌ للمرأة، وقضاءٌعلى عفتها، وهتكٌ لحرمتها وتحرير لها من عقيدتها وخلقها، وتحريض لها على الملاحقة العمياء للمبتكرات المستحدثة (الموضة)، وما إلى ذلك مما صاغوه فى قالب

(١) سورة النحل : الآية ٩٧

التطور والتقدم، ومسايرة ركب الحضارة !! ولم تجد هذه الدعايات الخبيثة ومخططات التضليل.

ميدانًا أكثر تأثيرًا على المرأة من ميدان الزينة، لأنها تدرك مدى أهمية الزينة فى نظر المرأة، فقامت مؤسسات كبرى لتصميم الأزياء التى هى بعيدة عن الحشمة والستر والعفاف، بل هى إلى الفتنة والإثارة والإسراف أقرب، ثم التفنن فى أدوات التجميل تلاعباً بعقل المرأة، وابتزازًا لمالها، وإفسادًا لجسدها وسخرت لذلك كله : الأفلام والصور، والروايات، والقصص، والمجلات، والصحف دعاية وتضليلًا، لإفسادها الفطرة، وإشاعة الانحلال، وصارة المرأة ألعوبة فى أيدى مصممى الأزياء، ووسائل التجميل.

ومن مكر القوم هذا التغيير المذهل فى أدوات الزينة، ليكون من وراء ذلك الإسراف فى الاستهلاك لهذه الكماليات.

فانطلقت كثير من النساء متأثرات بهذا الواقع المرير، لاهثات وراء المرأة الغربية، معجبات بما هى عليه من حالة لا تحسد عليها، مبتعدات عن تعاليم دينهن فيما يتعلق بموضوع الزينة والستر والعفاف، عن علم وعناد ومسايرة لنساء الجاهلية المعاصرة، اللاتى تلقين عن تلك الدعايات أن هذا تقدم ورقى جديد!!.

هذا واقع كثير من النساء اليوم، لباسهن وزينتهن لا يمت إلى الإسلام بصلة، اللباس قصير، شفاف، ضيق، يصف مفاتن جسدها، عبثت بحواجبها، بعينيها، تتطيب إذا خرجت، تسرف فى اللباس، فى الحلى، فى الزينة، تخضع بالقول ليطمع الذى فى قلبه مرض.

فهل هذا هو الإسلام ؟

كلا، الإسلام أباح لها الزينة، تلبيةً لنداء فطرتها، وحفظاً لكرامتها، وأراد أن تكـون وسـيلة إصـلاح، زوجـةً مطيعـةً، وأمـاً مربيـةً لأجيـال الغـد المشرق، ويكفيها عزًا وكرامة أن رسول الله "صلى الله عليه وسلم" قال :

(استوصوا بالنساء خيرًا) فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج وإن أعوج ما فـى الضـلع أعـلاه، فإن ذهبت تقيمـه كسرته، وإن تركتـه لـم يزل أعـوج [1].

ومن المخالفات التى يقع فيها كثير من النساء، إتباعًا لموجة ثورات وطغيـان الموضـة والأزيـاء والتـى انتشـر عـدوانها فـى سـائر المعمـورة وأصبح النساء مولعات بأضوائها، متابعات لقواعدها حتى ولو كانت مخالفة للنصوص الشرعية النمص وتشقير الحاجبين.

ولأهمية هذا الموضوع، وحاجة الناس إليه، حيث إن أهمية الموضوع تزيد كلما كانت مائلةً متعلقةً تعلقًا مباشراً بواقع الناس، ولهذا عزفت على اختيار هذا الموضوع واسأل الله التوفيق والإعانة.

---

(١) رواه البخارى حديث رقم (٣٣٣١) فتح البارى – شرح صحيح البخارى صـ٦/٣٦٣ – صحيح مسلم حديث (١٤٦٨) صـ٥/٢٩١

المبحث الأول
المطلب الأول
تعريف الزينة

تعريف الزينة لغة :

الـزين : لغـة خـلاف الشـــيء [١]، يقـال زينـت الشـئ تزيينـا [٢]، وزان الشـيء صاحبه زينًا، وأزانه إزانة [٣]ويقال ازينت الأرض، وازينت، أى حسنت وبهجت، وأصـله : تزينـت، فسـكنت التـاء وأدغمـت فـى الـزال، وانقلبـت الألـف ليصـبح الابتـداء، ويقـال أيضًـا ازدانـت الأرض ازديانـا [٤]، أى حسـنت وبهجـت أيضـاً والاسم من ذلك : الزينة، وهى ما يتزين به [٥]، أى اسم جامع لكل شئ يتزين بـه [٦]

الألفاظ المشابهة للزينة :

لفظا الحسن والجمال يشابهان لفظ الزينة ويطابقانها فى المعنى، فالحسن، نقيض القبح، يقال : حسن الشئ حسناً، فهو حسن، ويقال حسن الشئ تحسينا، أى زينتة [٧]، والجمال ضد القبح أيضًا يقال جمل الرجل بالضم والكسر جمالًا فهو جميل، وامرأة جميله، ويقال : جمل الشئ، أى زينة، وتجمل : أى تزين[٨].

---

(١) انظر : الصحاح ص ٤٦٦، لسانة العرب ١٢/٧ – المصباح المنير صـ١٥٨
(٢) المصباح المنير صـ١٥٨
(٣) المرجع السابق صـ١٥٨ – المعجم الوجيز صـ٢٩٨
(٤) الصحاح صـ٤٦٦، لسان العرب ١٢/٧
(٥) الصحاح صـ٤٦٦، لسان العرب ١٢/٧، المصباح المنير ١٥٨
(٦) لسان العرب ١٢/٧
(٧) الصحاح صـ٢٣٥ لسان العرب ١٢٣/٤ وما بعدها – المعجز الوجيز صـ٢٩٨
(٨) الصحاح صـ٢٣٥، المصباح المنير صـ٨٥

والفرق بين هذين اللفظين، وبين الزينة، أن الزينة منها ماهو خلقي، ومنها ماهو مكتسب، ومثال الزينة الخلقية للمرأة حسن خلقة الوجه، كالحلي، والكحل، والخضاب، ونحوه. (١)

وبذلك يتبين أن الزينة تكون بزيادة منفصلة عن الأصل،

قال تعالى :- (خُذُوا زِينَتَكُمْ) (٢)، **وقال تعالى :(وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ)**(٣) **أى بكواكب، فالكواكب منفصلة عن السماء** (٤)

أما الحسن والجمال، فإنهما يكونان فى أصل الخلقة، **كما فى :**

قوله تعالى : (وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ) (٥) أى خلقكم فى أحسن صورة (٦)
وقوله تعالي (ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون) (٧) فجمال الأنعام والدواب جمال خلقة (٨)

أما الفرق بين الحسن والجمال، فهو أن الحسن فى الأصل الصورة، ثم استعمل فى الأفعال والأخلاق، والجمال فى الأصل للأفعال والأخلاق والأحوال الظاهرة، ثم استعمل فى الصور.

---

(١) الجامع لأحكام القران ٢٢٩/١٢
(٢) جزء من الآية (٣١) من سورة الأعراف
(٣) جزء من الآية (١٢) من سورة فصلت
(٤) الجامع لأحكام القران ٣٤٥/١٥
(٥) جزء من الآية (٦٤) من سور غافر
(٦) الجامع لأحكام القران ٣٢٩/١٥
(٧) جزء من الآية (٦) من سورة النحل
(٨) الجامع لأحكام القران ٦٩/١٠

تعريف الزينة اصطلاحًا :-

تكاد تتفق عبارات العلماء فى تعريف الزينة فى الاصطلاح، وفيما يلى استعراض لهذه العبارات :-

أولا : تعريف الزمخشرى [١]

عرف الزمخشرى الزينة بأنها الثياب، وكل ما يتجمل به [٢].

ثانياً : تعريف القرطبى [٣]

عرف القرطبى الزينة بأنها ما تحاوله المرأة فى حسن خلقتها، كالثياب، والحلى، والكحل، والخضاب [٤].

ثالثاً : تعريف الشوكانى : [٥]

عرف الشوكانى الزينة بأنها ما يتزين به الناس من ملبوس أو غيره من الأشياء المباحة. [٦]

---

(١) الزمخشرى : هو أبوالقاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشرى، كبير المعتزلة، صاحب الكشاف والمفصل، ولد سنة ٤٦٧هـ، وكان رأساً فى البلاغة العربية والمعانى والبيان، وله من المؤلفات : الفائق فى غريب الحديث، وأساس البلاغة والمنهاج، وغيرها، توفى بخوارزم سنة ٥٣٨هـ.

سير أعلام النبلاء ١٥١/٢١ ، الأعلام ١٧٨/٧

(٢) الكشاف عن حقائق النزيل وعيون الأقاويل ٧٦/٢

(٣) القرطبى هو عبدالله محمد بن أحمد بن أبى بكر الأنصارى الأندلسى القرطبى المفسر، كان من العلماء الورعين الزاهدين المشغولين بالعبادة والتصنيف، سمع من الشيخ أحمد القرطبى صاحب المفهم. توفى عام ٦٧١هـ، شذرات الذهب ٤٧٨/٥

(٤) الجامع لأحكام القران ٢٢٩/١٢

(٥) الشوكانى هو : محمد بن على بن محمد الشوكانى الصنعانى، ولد بهجرة شوكان، انتقل مع والدة إلى صنعاء، وطلب العلم بها، بدأ فى الإفتاء من نحو العشرين من عمره، ترك التقليد، واجتهد اجتهاداً مطلقاً، ولى القضاء بصنعاء، وتوفى عام ١٢٥٠هـ الأعلام ٢٩٨/٦.

(٦) فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية ٢٠٠٠/٢

رابعاً : تعريف ابن عابدين [١]

عرف ابن عابدين الزينة بأنها ما تزينت به المرأة من حلى وكحل [٢].

بالتأمل فيما ذكر من التعاريف السابقة، يتبين أن معنى الزينة الاصطلاحى، لا يخرج عن المعنى اللغوى، وذكر المرأة فيها خرج مخرج الغالب، وعلى هذا يكون.

تعريف الزينة اصطلاحًا : اسم جامع لكل شىء يتزين به لأجل تحسين الهيئة.

(١) ابن عابدين : هو محمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز الشهير بابن عابدين الحسينى، ولد سنة ١١٩٨هـ بدمشق، ونشأ بها، وكان شافعى المذهب ثم تحول إلى المذهب الحنفى، وكان فقيه الديار الشامية، وإمام الحنفية فى عصره، وله تآليف مفيدة منها : حاشية الدر المختار، وحواشية على البحر الرائق وغيرها.
توفى سنة ١٢٥٢هـ فى دمشق.
مقدمة تكمل حاشية ابن عابدين، ألمسماه قره عيون الأخيار ٧-١٣.
(٢) حاشية ابن عابدين ٥٣١/٣، مجمع الأنهر ٤٧١/١

المطلب الثانى
حكم التزين فى الجملة

اتفق العلماء على إباحة الزينة بالضوابط والقيود التى حددها الشرع ؛ فلا حرج على من تزين بشىء من الزينة لم يمنع منه مانع شرعى واستدلوا على ذلك بقوله تعالى : **(قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ)** [(١)] فمقتضى الآية، أن كل ما يتزين به الإنسان حلال – إذ الآية تقتضى حل جميع المنافع – وما حرم من الزينة إنما حرم باعتبار آخر، لدليل خاص.

ثم اختلفوا بعد ذلك فى حكم التزين فى الجملة على أربعة أقوال :-

القول الأول :-

ذهب السرخسى[(٢)] من الحنفية والحنابلة إلى أنه يندب التواضع بترك التزين[(٣)].

القول الثانى :-

ذهب الحنفية إلى أنه يباح التزين فى الجملة.[(٤)]

القول الثالث :-

---

(١) جزء من الآية (٣٢) من سورة الأعراف

(٢) السرخسى هو محمد بن أحمد بن أبى سهل، أبوبكر، السرخسى، من أهل سرخس بلدة فى خراسان، كان إماما فى فقه الحنفية، وعلامة حجة متكلماً مناظراً أصولياً مجتهداً فى المسئل، توفى سنة ٤٨٣هـ (الأعلام للزركلى ٢٠٨/٦)

(٣) الفروع ٣٤٦/١، كشاف القناع ٢٨٦/١، شرح منتهى الإرادات ١٩٩١/١، المبسوط ٢٧٩/٣

(٤) تبين الحقائق ٢٢٩/٦، البناية فى شرح الهداية ٤٤٢/٥، ١٢٣/١١

ذهـب ابـن عبـدالبر[١] مـن المالكيـة وقـول للحنفيـة إلـى أنـه ينـدب التـزين فـى الجملة[٢].

القول الرابع :

ذهب النووى [٣]من الشافعية إلى أنه يندب التوسط فى التزين[٤] وقد نسبه ابن مفلح [٥] إلى جماعة [٦].

أدلة القول الأول :-

(١) ابن عبدالبر هو أبوعمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمرى الأندلسى القرطبى المالكى، حافظ المغرب، وصاحب التصانيف الفائقة، طلب العلم، وأدرك الكبار، وطال عمره، وعلى سنده، وتكاثر عليه الطلبة، خضع لعمله علماء الزمان، وكان فقهياً عابداً مجتهداً، توفى عام ٤٦٣هـ (سير أعلام النبلاء ١٥٦/١٧)

(٢) حاشية بن عابدين ٥٥/٦، الإختيار لتعليل المختار ١٧٧/٤

(٣) النووى هو محى الدين أبوزكريا يحيي بن شرف النووى، صاحب التصانيف المشهورة، من أئمة الشافعية، كان كثير السهر فى العبادة والتصنيف، آمراً بالمعروف، وناهياً عن المنكر، ابتدأ فى التصنيف فى حدود الستين، سافر إلى بلده، ومرض بها عند أبويه، توفى عام ٦٧٦هـ (شذرات الذهب ٦/صـ٨)

(٤) المجموع ٤٥٣/٤

(٥) ابن مفلح هو : محمد بن مفلح بن محمد الرامينى، العلامة المحقق الحنبلى، تفقه على يد شيخ الإسلام، وبرع وأفتى ودرس، وصنف كتاباً فى الفقه والأصول وغيرها، وأشهرها كتاب الفروع الذى يقال عنه مكنسة المذهب، توفى سنة ٧٦٣ هـ (الدرر الكامنة ٣٠/٥)

(٦) الفروع ٣٤٧/١

استدل القول الأول على أنه يندب التواضع بترك الزينة بعدة أحاديث :-

١- عن معاذ بن أنس الجهنى [١]، عن أبيه أن رسول الله "صلى الله عليه وسلم" **قال :** (من ترك اللباس تواضعاً لله، وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أى حلل الإيمان شاء يلبسها) [٢].

وجه الدلالة :

فى الحديث دلالة على استحباب الزهد فى الملبوس، وهو من الزينة، وترك لبس حسن الثياب ورفيعها لقصد التواضع [٣].

وأجيب عنه : بأن المراد به التوسط فى الزينة، بحيث لا يلتحق بزى الفقراء، ولا يتخذ زى أهل الخيلاء، فتكون حالته بين حالتين، فخير الأمور أوسطها[٤].

٢- عن أبى برزه الأسلمى [٥] رضى الله عنه – قال رسول الله "صلى الله عليه وسلم" : (لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعند جسده فيم أبلاه) [١].

---

(١) معاذ بن أنس الجهنى، صحابى، حليف الأنصار كان بمصر والشام روى عن النبى "صلى الله عليه وسلم"، بقى إلى خلافة عبدالملك بن مروان (الإصابة ١٥٣/٥) .

(٢) أخرجه أبوداوود فى السنن، فى كتاب الآداب، باب من كظم غيظاً، حديث (٤٧٧٨) ٢٨٤/٤، والترمذى فى السنن، باب (٣٩) حديث (٢٤٨١) ٥٦١/٤،، واللفظ له، وأخرجه الحاكم فى المستدرك، فى كتاب اللباس ٢٠٤/٤، وقال عنه صحيح الإسناد ووافقه الذهبى وأحمد السند ٤٨٣/٣، ٤٣٩، قال الترمذى : هذا حديث حسن (سنن الترمذى ٥٦١/٤) وقال ابن مفلح : فى إسناده ضعف (الفروع ٣٤٧/١) ولعل تضعيف ابن مفلح له لضعف أحد رجال السند، وهو أبومرحوم عبدالرحيم بن ميمون.

(٣) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ٥٣٨/١.

(٤) غذاء الألباب ١٦٧/٢ وما بعدها.

(٥) أبى برزة الأسلمى هو نضلة بن عبيد بن الحارث الأسلمى، صحابى جليل، أسلم قديما وشهد فتح خيبر، وفتح مكة، وحنيناً، روى عن النبى : "صلى الله عليه وسلم" وعن أبى بكر "رضى الله عنه" – كان من ساكنى المدينة، ثم نزل البصرة وولده، ثم غزا خراسان، ومات بها فى أيام يزيد بن معاوية، أو فى آخر خلافة معاوية (الإصابة ٢٧/٦) .

وجه الدلالة :-

إن صرف المال، إلى ما فيه ابتغاء مرضاة الله تعالى، كان الحساب والسؤال أهون عليه، من إذا صرفه إلى شهوات بدنه [٢].

ويجاب عنه :

بأن المقصود بالسؤال فى الحديث ؛ هو العرض، وذلك بأن تعرض أعمال المؤمن عليه، حتى يعرف منة الله عليه، فى سترها عليه فى الدنيا، وفى عفوه عنها فى الآخرة، وذلك استدلالًا بقولة "عليه الصلاة والسلام" : (من نوقش الحساب هلك) قالت عائشة : يا رسول الله، إن الله تعالى **يقول : (فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ** فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا) [٣].

قال ؛ (ذلك العرض) [٤]. وإلا للزم من ذلك عذاب جميع العباد – والله أعلم.

أدلة القول الثانى :

استدل القول الثانى على أنه يباح التزين فى الجملة بالكتاب والسنة.

١- قال تعالى : (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ) [٥]

---

(١) أخرجه الترمذى فى السنن، فى كتابه القيامة باب ما جاء فى شأن الحساب والقصاص حديث (٢٤/٧) ٦١٢/٤ واللفظ له، قال عنه الترمذى : هذا حديث حسن صحيح (السنن ٦١٢/٤) .

(٢) المبسوط ٢٨٦/٣٠

(٣) آية ٧-٨ من سورة الانشقاق

(٤) أخرجه البخارى فى الصحيح، فى كتاب العلم (٣٥) باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه ٣٤/١، ومسلم فى الصحيح، فى كتاب الجنة (١٨) باب إثبات الحساب، حديث (٧٩) ٢٢٠٤/٤، وأبوداوود فى السنن، فى كتاب الجنائز، باب عيادة النساء حديث (٣٠٩٣) ١٨٤/٣، والترمذى فى السنن، فى كتاب صفة القيامة، باب (٥) ، حديث (٢٤٢٦) ٦١٧/٤، واللفظ له.

(٥) جزء من الآية (٣٢) من سورة الأعراف.

وجه الدلالة :-

أن الاستفهام فى قولـه : (من) للإنكار، فيكون البارئ تعالى، قد أنكر تحريم الزينة، وإنكار التحريم، يقتضى انتفاءه، وإلا لم يجز الإنكار، وإذا انتفت الحرمة تعينت الإباحة [١]

وأجيب عنه : بأن انتفاء الحرمة لا يوجب الإباحة [٢]

ورد على هذا الجواب : بأن هذا سائغ إذا لم توجد قرينة، تدل على تعين الإباحة عند انتفاء الحرمة، وقد وجدت هذه القرينة هنا فإن هذه الآية قد تقدم قبلها، قوله تعالى : (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) [٣]

فقوله : (كُلُوا وَاشْرَبُوا) أى مما طاب لكم، إذا كان أهل الجاهلية لا يأكلون من الطعام إلا قوتاً ولا يأكلون دسماً، أيام حجهم، يعظمون بذلك حجهم، فقال المسلمون : يا رسول الله نحن أحق بذلك. فأنزل الله الآية، فيكون **قوله تعالى : (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ)** الآية إنما سيقت للإنكار، على من حرم هذه الزينة والأكل والشرب اللذين أباحهما فى الآية، قبل ذلك [٤].

٢- ما روى عن رسول الله "صلى الله عليه وسلم" : أنه خرج ذات يوم، وعليه رداء قيمتة ألف درهم [٥].

---

(١) نهاية السول فى شرح منهاج الأصول ٣٥٤/٤، البحر المحيط فى أصول الفقه ١٣/٦، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول صـ٢٨٥
(٢) نهاية السول ٣٥٤/٤.
(٣) آية (٣١) من سورة الأعراف.
(٤) سلم الوصول لشرح نهاية السول ٣٥٥/٤، ٣٥٦.
(٥) ذكره الزيلعى فى تبيين الحقائق ٢٩٩/٦ ولم أعثر عليه فى كتب الحديث

وجه الدلالة :-

أن اتخـاذه "عليـه الصـلاة والسـلام" – اللبـاس، مـن الأفعـال الجبليـة [١]، وأفعـال الرسول "عليه الصلاة والسلام" – الجبلية، تفيد الإباحة على قول الجمهور[٢].

٣- مما اسأتنسوا به، أن أبا حنيفة كان يلبس رداءً قيمته أربعمائة دينار[٣].

أدلة القول الثالث :-

استدل القول الثالث على أنه يندب التزين فى الجملة بالسنة بعدة أحاديث منها:-

عن عبدالله بن مسعود [٤] "رضـى الله عنـه" **عن النبـى "صلـى الله عليـه وسلـم" قـال:** إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا، ونعله حسنة ؟ قال : **(**إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس**)** [٥].

وجه الدلالة فى الحديث :

قولـه : (إن الله جميل يحب الجمـال**)**، وقد أدرج فيه حسن الثياب، وحسن النقل، التى سأل عنها الرجل، فعلم أن الله يحب الجمال والجميل من كل شئ، والتزين

---

(١) الجبلى هو : الخلقى – الصحاح صـ٩١-٩٢.

(٢) اللمـع فـى أصول الفقـه صـ٣٧ – نهايـة السول فـى شرح منهـاج الأصـول ٦٣١/٣ – تيسير التحرير على كتاب التحرير ١٢٠/٣ – إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول صـ٣٥.

(٣) تبين الحقائق ٢٩٩/٦ – البناية فى شرح الهداية ٤٤٢/٥

(٤) هو عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلى أبوعبدالرحمن من أهل مكـة، من أكـابر الصـحابة، ومـن السـابقين إلـى الإسـلام، هـاجر إلـى الحبشـة الهجـرتين، شـهد بـدراً واحداً والخنـدق والمشـاهد كلهـا مـع الرسـول "عليـه الصـلاة والسـلام" بعثـه عمـر إلـى أهـل الكوفة ليعلمهم، مات سنة ٣٢هـ (سير أعلام النبلاء ٢٩٠/٣ – الإصابة ٢٨٧/٣) .

(٥) أخرجـه مسلم فـى صحيحه، فـى كتـاب الإيمـان (٣٩) بـاب تحريم الكبر وبيانـه حديث (١٤٧) /٩٣، واللفظ لـه، وأبوداوود فى السنن، فى كتابه اللباس ما جاء فى الكبر حديث (٤٠٩٢) ٥٩/٤، وأحمد فى المسند ١٣٣/٤، ١٣٤، ١٥١، نيل الأوطار ٥٣٦/١.

من الجمال [١] – ولفظ (يحب) يشعر بالرغبة، دون أن يكون بصيغة الأمر، لأنها تفيد طلب فعل الشئ، على سبيل الإلزام والتحتم [٢]، فيستفاد منه الندب.

وقد يعترض على هذا الدليل، بأن الله قد حرم على الرجال، ملبس الحرير والذهب، وعلى الناس أجمعية من آنية الذهب والفضة، ما هو أعظم الجمال بالدنيا فكيف تجتمع محبته للجمال وتحريمه إياه [٣]؟ وكذلك سائر ما حرمه الله وكرهه، مما فيه جمال.

<u>والجواب عن ذلك :-</u>

أن قوله "صلى الله عليه وسلم" : (إن الله جميل يحب الجمال) كقوله لعائشة "رضى الله عنها" : حين علمها الدعاء : (اللهم إنك عفو تحب العفو فاعفو عنى) [٤] فهو سبحانه إذا كان يحب العفو، لم يوجب هذا إلا يكون فى بعض أنواع العفو ما يعارض محبة العفو، ولولا ذلك لكان ينبغى أن يعفو سبحانه عن كل مجرم، فلا يعاقب مشركًا، ولا فاجرًا فى الدنيا، ولا فى الآخرة، وهذا خلاف الواقع، ولوجب أن يستحب لنا العفو عن كل كافر وفاجر، فلا نعاقب أحدًا عن شئ. وهذا خلاف ما أمرنه به، مما هو صلاح لنا فى الدنيا والآخرة – فإن كان الجمال متضمنًا لعدم ما هو أحب إليه. أو لوجود ما هو أبغض إليه. لزم من

---

(١) الإستقامة ٤٤٢/١.
(٢) الفوائد صـ٢٦٨ – نيل الأوطار ٥٣٦/١
(٣) لإستقامة ٤٢٦/١
(٤) أخرجه الترمذى فى كتاب الدعوات، باب (٨٥) ، حديث (٣٥٣) ٥٥٤/٥ وقال عنه حديث حسن صحيح، سنن الترمذى ٥٣٤/٥ وابن ماجه فى السنن، فى كتاب الدعاء (٥) باب الدعاء بالعفو والعافية، حديث (٣٨٥) ١٢٦٥/٢، واللفظ له . سنن ابن ماجه ١٢٦٥/٢.

ذلك بغضه له، إذ أن ما تضمنه الجمال من المبغضات، وترك المحبوبات، راجع على الحب الذى للجمال [١].

٢- عن جابر بن عبدالله [٢] **قال :** أتانا رسول الله "صلى الله عليه وسلم" فرأى رجلاً شعثاً، قد تفرق شعره، **فقال :** (أما كان هذا يجد ما يسكن به شعره)، ورأى رجلاً آخر، وعليه ثياب وسخة – **فقال :** (أما كان هذا يجد ما يسكن به ثوبه) [٣].

وجه الدلالة :

صـخ "عليه الصلاة والسلام" على تسكين الشعر، فيه دلالة على استحباب التزين.

٣- عن ابن الحنظلية [٤]، **قال :** سمعت رسول الله "صلى الله عليه وسلم" **يقول:** (إنكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا رحالكم، وأصلحوا لباسكم، حتى تكونوا كأنكم شامة، فى الناس، فإن الله "عز وجل" لا يحب الفحش ولا التفحش[٥][٦].

---

(١) الإستقامة ٤٣٨/١، ٤٤٤، ٤٤٧.

(٢) هو جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام، الأنصارى، السلمى، صحابى، شهد بيعه العقبة، وغزا مع النبى "صلى الله عليه وسلم" تسع عشر غزوة، أحد المكثرين من رواية الحديث، كف بصره قبل موته بالمدينة ومات سنة ٧٨هـ سبر أعلام النبلاء ١٨٩/٣، شزرات الذهب ١٥٧/١.

(٣) أخرجه أبوداود فى السنن فى كتاب اللباس، باب فى غسل الثوب حديث (٤٠٦٢) /٥١، واللفظ له.

(٤) هو سهل بن الحنظلية، واسم أبيع الربيع، وقيل : عمرو بن عدى وهو الأشهر، ابن زيد بن جثم الأنصارى الأوسى – والحنظلية أمه، وقيل جدته، صحابى، شهد أحداً وما بعدها، ثم تحول إلى الشام حتى مات، وروى عن النبى "صلى الله عليه وسلم" توفى فى خلافة معاوية. الإصابة ٤٠٥/٢.

(٥) الفحش : كل ما يشتد قبحه من الزنوب والمعاصى. (النهاية ٤١٥/٣) .

(٦) أخرجه أبوداود فى كتابه اللباس، باب ما جاء فى أسيال الإزار حديث (٤٠٨٩) سنن أبى داود ٥٨/٤، واللفظ له، والحاكم فى المستدرك فى كتاب اللباس ١٨٣/٤، وقال عنه صحيح الإسناد.

وجه الدلالة :

حثه "عليه الصلاة والسلام" على إصلاح الهيئة، وتعقيبه بعد ذلك، ببغضه – تعالى – للفحش والتفحش، يدل على أن الهيئة الرديئة داخلة تحت الفحش والتفخش[١] ومن ثم يدل على استحباب اتخاذ الزينة.

٤- مما اسأتنسوا به، أن ثوب أحمد بن حنبل، كان يشترى بنحو الدينار [٢].

أدلة القول الرابع :

استدل أصحاب القول على أنه يندب التوسط فى التزين.

١- الجمع بين أدلة أصحاب القول الأول، وأصحاب القول الثالث **كحديث :** (من ترك أن يلبس صالح الثياب) [٣]الحديث،

٢- أن حال النبى "صلى الله عليه وسلم" وأصحابه وسلف الأمة وأئمة الإسلام، كان الحال، لا يمتنعون عن موجود ولا يتكلفون حوز مفقود [٤].

٣- ان ابن عمر "رضى الله عنهما" سأله رجل : ما ألبس من الثياب ؟ **قال :** (ما لايزدريك فيه السفهاء، ولا يعيبك الحكماء) **قال :** (بين الخمسة دراهم إلى العشرين درهما) [٥].

---

(١) عون المعبود شرح سنن أبى داود ١٤٩/١١

(٢) أورده الذهبى فى سير أعلام النبلاء ٢٠٨/١١، انظر الدليل فى الجامع لأحكام القرآن ١٩٦/٧.

(٣) سبق تخريجه صـ١٤، صـ٢٠.

(٤) الفروع ٣٤٧/١.

(٥) أخرجه الطبرانى ٢٦٢/١٢ رقم ١٣٠٥١، قال الهيثمى رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد ١٣٨/٥

الترجيح :

الذى يظهر – والله أعلم – أن كلا من التزين وتركه سنة بحسب القصد ؛ إذ الأعمال بالنيات، فمن ترك الزينة تواضعاً لله، وكسراً لنفسه – إن كان لا يأمن عليها من التكبر إن اتخذت الزينة، ولا شك ان اتخاذ ما فيه زينة زائدة، يجذب بعض الطباع إلى الزهو، والخيلاء، فإن مقصدة من المقاصد الصالحة، التى ثياب عليها [١].

إلا أن استدامة ذلك، فى جميع الأوقاف، قد تكون رغبة عن سنة الرسول "صلى الله عليه وسلم" إذ من سنته التزين والتجمل فى بعض الأوقات [٢].
ومن تزين عند الأمن على نفسه من الكبر ؛ لقصد إظهار نعمة الله عليه، أو للتوصل به إلى تمام المطالب الدينية ؛ من أمر بمعروف، أو نهى عن منكر، عند من لايلتفت، إلى ذوى الهيئات، فلا شك أنه مثاب "بمشيئة الله" إذا تقيد بالقيود والضوابط الشرعية فى مشروعية التزين. إلا أن فى التكلف لذلك فى جميع الأوقات ربما يغيظ المحتاجين [٣].

وعلى هذا، فمن امتنع عن التزين مطلقًا، تزهدًا أو تعبدًا فقد خالف هدى النبى "صلى الله عليه وسلم" [٤] إذ لم يكن من هديه "عليه الصلاة والسلام" ولا هدى أصحابه، الإعراض عن إصلاح الهيئة، بحجة الانشغال بالآخرة بل كان "عليه الصلاة والسلام" يرجل شعره، ويدهن ويتطيب، وهو أشغل الخلق بالآخرة، ومن إدعى رتبة تزيد على السنة لم يلتفت إليه، ومن أمعن وتكلف فى التزين وشغل به، فقد خالف هديه "عليه الصلاة والسلام" وهدى السلف، فقد كانوا لا يمتنعون

---

(١) نيل الأوطار ١١٢/٢
(٢)
(٣) مجموع فتاوى بن تيمية ١٣٦/٢٢.
(٤) زاد المعاد ٣٧/١، المبسوط ٢٦٩/٣٠.

عن مودود، ولا يتكلفون مفقودًا، ولم يكن غير الأجود من الثياب عندهم قبيحاً (١).

أسباب الترجيح :-

١- أن فى هذا القول جمعًا بين أدلة الأقوال.

٢- الأتباع لهديه "عليه الصلاة والسلام" فقد كان يلبس ما تيسر له من الثياب، ولم يكن يترك لبستهما لأجل جودتها، أو ردائتها، وكان حسن الهيئة، يرجل شعره ويحب الطيب، ويكثر من الأدهان.

٣- حال الصحابة رضوان الله عليهم، فقد كان عمر مرقع الثوب، ومع هذا حث أصحابه على التزين باتخاذ الثياب عند القدرة على ذلك. وكان عليًا مخشوشنًا فى لباسه، وكذا سلمان، وأودز (٢) وفى مقابل هذا كان ابن عباس يتزين بالثياب ونحوها، "رضى الله عن الجميع" ولم يكن أحد منهم ينكسر على الآخر حاله، ويبعد منهم ألا يكونوا بذلك مقتدين بنبيهم "عليه الصلاة والسلام".

وهذا القاسم بن محمد بن أبى بكر (٣) يلبس الخز (٤) وكان سالم بن عبدالله بن عمر (١) يلبس الصوف (٢)، وكانا يتجالسان فى المسجد، ولا ينكر واحد منهما على صاحبه لباسه، وكان ذلك إلا لعلم كل منهما أن الآخر متبع للسنة.

---

(١) زاد المعاد ٤٤/١

(٢) صفوة الصفوة ١٠٨/١ – ١١٨ وما بعدها، ١٤٨، ١٩٥

(٣) هو القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق، القرشى التميمى، عالم وقته بالمدينة مع سالم وعكرمه، ولد فى خلافة على، وربى فى حجر عمته أم المؤمنين عائشة، وتفقه منها، كان ثقة، عالماً، رفيقاً، ورعاً، كثير الحديث، توفى سنة ١٠٦هـ – سير أعلام النبلاء

(٤) سير أعلام النبلاء ٣٨٣/٥.

(١) هو سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشى، ولد فى خلافة عثمان، كان ثقة كثير الحديث، عالياً من الرجال ورعا، أحد فقهاء المدينـة السبعة، توفى سنة ١٠٦ هـ سير أعلام النبلاء ٣٨٣/٥، شذرات الذهب ٢٣٦/١.

(٢) سير أعلام النبلاء

المبحث الثانى

النمص ويشتمل على ثلاثة مطالب

المطلب الأول : تعريف النمص لغة وشرعًا.

المطلب الثانى : حكم النمص.

المطلب الثالث : الأضرار المترتبة على النمص.

المطلب الأول
تعريف النمص لغة وشرعًا

أولا : تعريف النمص لغةً :

نمص : النون والميم والصاد أصيل يدل على رقة الشعر، أو نتف له.
والنامص هى التى تنتف الشعر من وجهها.
وقيل أنمص الحاجب، وربما كان أنمص الجبين، إذا رق مؤخرهما وامرأة نمصاء تأمر نامصة فتنمص شعر وجهها نمصًا أى تأخذه عنه بخيط [١] ومما تقدم نجد أن جميع الذين ذكروا متعلق النمص ذكروا أنه شعر الوجه وبعضهم أضاف الجبين، أو الحاجب.
فالنمص هو نتف شعر الوجه، أو الجبين أو الحاجب، أو رقة الشعر أو دقته وكلها من معانى النمص الأصلية [٢].

تعريف النمص إصطلاحًا :

ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة والظاهرية وقول للمالكية أن النمص هو إزالة شعر الوجه، ولم يقصره هؤلاء على إزالة شعر الحاجب.
وقيل : هو إزالة شعر الحاجبين وهو قول للحنفية والمالكية والشافعية [٣].

---

(١) الصحاح صـ١٠٧٠
(٢) لسان العرب ٣٦٠/١٤
(٣) حاشية بن عابدين ٣٧٣/٦، البحر الرائق ٢٣٣/٨، الفواكه الروانى ٣١٤/٢، مغنى المحتاج ١٩١/١ – حاشية الجمل على شرح المنهاج ٤١٨/١ المغنى ٩٤/١، الفروع ١٣٢/١ كشاف القناع ٨١/١، شرح منتهى الإرادات ٥٦/١.

المطلب الثانى
حكم النمص

اختلف الفقهاء رحمهم الله على أربعة أقوال :

القول الأول : ذهب بن العزمى والقرطبى من المالكة وقول عند الحنابلة وهو المذهب عندهم والمنصوص عند الإمام أحمد [١] إلى أنه يحرم على المرأة نمص حاجبها سواء بالنمص أو الحف أو الحلق.

فقد قال الإمام أحمد رحمه الله (الحف من جملة النماص) [٢] وقال (أكره النتف... ومنصوص أحمد التحريم) [٣].

القول الثانى : ذهب الشافعية فى قول ووجه عند الحنابلة وقول للحنفية [٤] إلى أنه يحرم على المرأة نمص حاجبها، إلا أن أذن لها زوجها بذلك فيباح تزينًا للزوج.

القول الثالث : ذهب ابن الجوزى [٥] من الحنابلة إلى أنه يباح للمرأة نمص حاجبها، إلا إن فعلته تدلياً على الرجل فيحرم.

---

(١) أحكام القران لابن العربى ٥٠١/١، الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٣٩٢/٥.

(٢) المغنى ٩٤/١، الآداب الشرعية ٣٣٩/٣، الفروه ١٣٢/١، الإنصاف ١٢٥/١، كشاف القناع ٨١/١، شرح منتهى الإرادات ٥٦/١.

(٣) الآداب الشرعية ٣٣٩/٣.

(٤) أسنى المطالب ١٧٣/١، مغنى المحتاج ١٩١/١، ماشية الجمل على شرح المنهاج ٤١٨/١، الفروع ١٣٥/١، الإنصاف ١٢٦/١، كشاف القناع ٨٢/١، البحر الراثق ٢٣٣/٨، حاشية بن عابدين ٣٧٣/٦، المرأة بين طهارة الباطن والظاهر ١٦٣/١

(٥) ابن الجوزى هوجمال الدين، أبوالفرج عبدالرحمن بن على بن محمد القرشى البغدادى الحنبلى الحافظ المفسر، الفقيه الواعظ، حفظ القرآن وقراء على جماعه من أئمة القراء، نظر فى عدة فنون وألف فيها. مات ٥٩٧هـ وكان شاباً.
وفيات الاعيان ١٠٦/٣، سير أعلام النبلاء ٢٧٦/١٢

القول الرابع : ذهب المالكية وهو المعتمد عندهم ووجه عند الحنابلة [1] إلى أنه يباح للمرأة نمص حاجبها على الإطلاق وكذلك حفه أو حلقه.
فقد نص المالكية (والمعتمد جواز حلق جميع شعر المرأة ما عدا شعر رأسها)[2]
ومعلوم أن شعر الحاجبان يعتبر من ضمن الوجه.

أدلة القول الأول

استدل القول الأول على أنه يحرم على المرأة نمص حاجبها على الإطلاق سواء بالنمص أو الحف أو الحلق بالقرآن والسنة.

أما القرآن فقوله تعالى : (وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ) [3].

وجه الدلالة من الآية :

المتنمصات جمع متنمصة، وهى التى تقلع الشعر من وجهها بالمنماص، وهو الذى يقلع الشعر، وهذا تغيير لخلق الله.
ومن تغيير خلق الله النمص، فالشيطان أخذ على نفسه.

عهداً بإضلال الناس عن الهدى، ومن بين أعماله فى ذلك بأمرهم بتغير خلق الله، ومنه النمص ففيه تغيير للخلقة الأصلية، وهو تغيير ثابت ودائم لغير عذر معتبر شرعًا لأن الوجه ومنه الحواجب قد خلقه الله فى أحسن تقويم، والنامصة حينما تقوم بعمل النمص فهى بذلك تقع فى مصايد الشيطان، ومكايده وتكون من المتغيرات لخلق الله.

---

(١) الإنصاف ١٢٥/١ وما بعدها، الفروع ١٣٦/١، كشاف القناع ٨٢/١.
(٢) الفواكه الروانى ٣١٤/٢.
(٣) جزء من آية (١١٩) من سورة "النساء".

وقد فسر بعض المفسرين بأن المقصود بتغيير خلق الله هنا فى الآية هو الوشم والنمص والتفليج [١].

قال القرطبى (والمتنصمات جمع متنمصة، وهى التى تقلع الشعر من وجهها بالمنماص، وهو الذى يقلع الشعر) [٢].

ثانياً : الدليل من السنة على تحريم النمص :

عن عبدالله بن مسعود [٣] "رضى الله عنه" أنه **قال** :

(لعن الله الواشمات والمتوشمات والنامصات والمتنصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال : فبلغ ذلك امرأة من بنى أسر يقال لها أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت : ما حديث بلغنى عنك، أنك لعنت الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ؟ فقال عبدالله : ومالى لا ألعن من لعن رسول الله "صلى الله عليه وسلم"، وهو فى كتاب الله، فقالت المرأة : لقد قرأت ما بين لوحى المصحف فما وجدته، فقال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه **قال الله عز وجل : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)** [٤].

---

(١) تفسير أبى السعود ٢/٢٣٤.

- فتح القدير للشوكانى ١/٥١٧.

- الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٥/٣٩٢، تفسير الكشاف ١/٥٦٥.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ٥/٣٨٢.

(٣) هو عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلى أبوعبدالرحمن صحابى جليل من السابقين إلى الإسلام أول من جهر بقراءة القرآن الكريم بمكة، كان خادم الرسول "صلى الله عليه وسلم" وصاحب سره ورفيقه فى حله وترحاله وغزواته، قال عنه سيدنا عمر : وعاء ملئ علماً، ولى بعد وفاة الرسول بيت مال الكوفة، ثم قدم المدينة فى خلافة عثمان، له ٨٤٨ حديثاً توفى بالمدينة عن ٦٠ عاماً سنة ٣٢هـ، ٦٥٣ ميلادية الأعلام للزر كلى ج ٤ صـ١٣٧.

(٤) صورة الحشر الآية (٧) .

فقالت المرأة : فإنى أرى شيئا من هذا على امرأتك الآن ! قال : اذهبى فانظرى – قال : فدخلت على امرأة عبدالله فلم تر شيئًا فجاءت إليه فقالت : ما رأيت شيئًا، فقال أما لو كان ذلك ما جمعتنا – أى ما سكنتنا [١].

وجه الدلالة من الحديث

فهذا دليل على أن الوصل محرم فى الشعر وكذلك يحرم الوشم والنمص على الفاعل والمفعول به، وهى حجة على من حمل النهى عن التنزيه، لأن دلالة اللعن على التحريم من أقوى الدلالات وهى من علامات الكبيرة [٢].

كما أن هذه الأمور هى تغيير خلق الله تعالى. ومعنى تغيير خلق الله على قسمين ثابت دائم مثل الوشر [٣] والنمص فهو محرم بل من كبائر الذنوب لأن النبى لعن فاعله.

الثانى ما كان على وجه لا يدوم، فإنه لا بأس به مثل التجميل بالكحل والورس[٤] لكن بشرط أن ألا يؤدى هذا إلى محظور شرعًا مثل أن يكون فيه تشبه بالنساء الكافرات أو أن يكون ذلك من باب التبرج... فإن هذا يكون محرمًا لغيره لا لذاته.

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب اللباس المتنمصات ٦٣/٧، ومسلم فى الصحيح فى كتاب اللباس، باب تحريم فعل الواصله والمستوصله ١٦٧٨/٣.
(٢) فتح البارى شرح صحيح البخارى ٦٣/٧.
(٣) الوشر : تحديد الأسنان وبردها لتكون فى مستوى واحد.
(٤) الورس : نبات من الفصيلة القرنية لون مائل للخضار.

قال بن قدامة "رحمه الله" :

(فهذه الخصال محرمة – لأن النبى "صلى الله عليه وسلم" لعن فاعلها، ولا يجوز لعن فاعل المباح) [١].

ومن هذا الخصال، النمص، وهو محرم بل من الكبائر للعن الرسول "صلى الله عليه وسلم"، وقد عرف الإمام الذهبى وغيره الكبائر **بأنها :**

كل معصية فيها حد فى الدنيا أو وعيد فى الآخرة باللعن والعذاب ونحوهما.

قال بن تيمية :

(أمثل الأقوال فى هذه المسألة القول المأثور عن ابن عباس وذكره أبوعبيد، وأحمد بن حنبل، وغيرهما : أن الصغيره مادون الحديث : حدالدنيا وحد الآخرة، وهو معنى قول من قال : ما ليس فيها حد فى الدنيا وهو معنى قول القائل : كل ذنب ختم بلعنة، أو غضب، أو نار فهو من الكبائر) [٢]

وجه الإعجاز فى الحديث :

أشار الحديث إلى وجهين كانا سببًا فى تحريم هذه الأفعال :

الاول : تغيير خلق الله.

الثانى : لازم من لوازمه وهو الأضرار الصحية الناشئة عن حدوث هذا التغيير فى الخلق.

---

(١) المغنى ١٢٩/١.

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٦٥٠/١١

وقد أثبتت الأبحاث العلمية الحديثة أن الأفعال المحرمة يصاحبها تغيير لخلق الله على المستوى التشريحى وعلى المستوى الخلوى والنسيجى والعضوى والوظيفى، وهذا يوافق حديث من لا ينطق عن الهوى.

وأجيب عنه بخمسة أجوبة :

الأول : أن النمص قد كان شعارًا للفاجرات، وعلى هذا فالمقصود بالفاجرات، اللاتى من صفتهن النمص، لا عموم النساء المتنمصات.

الثانى : أن اللعن المتوعد به فى الحديث محمول على ما إذا فعلته لتتزين للأجانب.

الثالث : أن اللعن المتوعد به فى الحديث لمن فعلت النمص للتدليس على الرجل وهذا محرم [١].

الرابع : أنه محمول على المرأة المنهية عن استعمال ما هو زينة لها كالمتوفى عنها زوجها [٢].

الخامس : أنه محمول على ما لا ضرورة إلى نتفه، لما فى نتفه بالمنماص –أى المنقاش – من الإيذاء [٣].

ويرد على هذا كله، بأنه لا دليل عليه وعموم الحديث يرده.

---

(١) حاشية ابن عابدين ٣٧٣/٦
(٢) الفواكه الدوانى ٣١٤/٢، حاشية العدوى على الكفاية ٤٢٣/٢
(٣) حاشية بن عابدين ٣٧٣/٦

أدلة أصحاب القول الثانى

استدل أصحاب القول الثانى على أنه يحرم على المرأة نمص حاجبها إلا أن أذن لها زوجها بذلك أو كان تزينا للزوج يباح بالسنة والمعقول. بأن للزوجة غرضًا فى تزينها لزوجها، وقد أذن لها فيه فيباح [١].

كما أن الزينة مطلوبة للنساء للتحسين، والنماص منها ففى تحريم هذه الزينة إذا كانت للزوج بعد [٢].

وردوا على حديث بن مسعود بأن المباح لا يلعن فاعله، ويستثنى من هذا الحكم المرأة المتزوجة إذا أذن لها زوجها.

أما استدلالهم بالسنة :

عن أبى إسحاق امرأته [٣]، أنها دخلت على عائشة "رضى الله عنها" وكانت شابة يعجبها الجمال، فقالت : المرأة تحف جبينها لزوجها ؟ أميطى عنك الأذى ما استطعت [٤].

وجه الدلالة :

أن عائشة "رضى الله عنها" أفتت المرأة بإباحة حف الجبين ومنه الحاجبان – حين سألتها عن ذلك للتجمل للزوج، ولم تكن تفـــــتي بذلك إلا لماعندها من لـمالــعفيه عن رسول الله.

---

(١) مغنى المحتاج ٩١/١ نهاية المحتاج ٢٥/٢.

(٢) حاشية بن عابدين ٣٧٣/٦.

(٣) هـو عمـرو بـن عبـدالله بـن ذى يحمـد الكـوفى، أبواسـحاق شـيخ الكـوفى، وعالمهـا، ومحدثها ولد فى خلافة عثمان، ورأى على بن أبى طالب، كان من العلماء العادلين، ومن أجله التابعين توفى سنة ١٢٧هـ، شذرات الذهب ٢٩٩ سير أعلام النبلاء ١٨٦.

(٤) أخرجـه عبـدالرازق فـى مصـنفه ١٤٦/٣ حـديث رقـم (٥١٠٤) وعـزاه بـن حجـر إلـى الطبرى وركن عنه فى فتح البارى ٣٧٨/١٠، وضعفه الألبانى، غاية المرام فى ٧٧.

ويجاب عنه بأربعة أجوبة :

الأول : أنه على فرض ثبوت هذا الأثر – فقد قيل بتضعيفه، فإنه قول صحابى مختلف فى حجيته، وعلى القول بأنه حجه، وقد خالف المرفوع فى تحريم ذلك، والموقوف إذا خالف المرفوع بطل الاحتجاج به.

الثانى : ورد فى حديث عائشة "رضى الله عنها" أن جارية من الأنصار تزوجت، وأنها مرضت فتمعط شعرها، فأرادوا أن يصلوها، فسألوا النبى "صلى الله عليه وسلم" فقال (لعن الله الواصلة والمستوصلة) [١]
فلم يأذن لها بالوصل، مع أنها أرادت التجمل به لزوجها، فكذلك النمص، إذ هما فى التحريم سواء، لا سيما وقد عطف فى الحديث على الوصل، والعطف يقتضى التسوية.

الثالث : أنه فى تمام حديث بن مسعود (أن امرأة قالت له : ما حديث بلغنى عنك، أنك لعنت الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله ؟ فقال عبدالله أومالى لا ألعن من لعن رسول الله "صلى الله عليه وسلم" وهو فى كتاب الله ؟... وفيه : فقالت المرأة ؛ فإنى أرى شيئًا من هذا على امرأتك الآن قال : فاذهبى فانظرى ؛ فدخلت على امرأة عبدالله فلم تر شيئًا، فجاءت إليه فقالت : ما رأيت شيئاً فقال ؛ أما لو كان ذلك لم يجامعها) [٢].

فلو كان اللعن الوارد فى الحديث لا يشمل المرأة المتزوجة المأذون لها، لما استنكر ابن مسعود "رضى الله عنه" ذلك من زوجته [٣].

---

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب اللباس باب وصل الشعر ٦٢/٧ واللفظ له، ومسلم فى صحيحه فى كتاب اللباس باب تحريك حقل الواصلة والمستوصلة ١٦٧٧/٧
(٢) سبق تخريجه صـ٢٩.
(٣) المغنى ٩٣/١، التمهيد ٢١٨/٧

الرابع : أن إذن الزوج لا يحل حرامًا، ولاطاعة لمخلوق – ولو كان زوجًا – فى معصية الخالق، لذلك نجد البخارى [١]"رحمة الله" بوب لحديث عائشة فى الجارية من الأنصار التى تمعط شعرها، بقوله (باب لا تطيع المرأة زوجها فى مصعيته) [٢].

كما استدل أصحاب هذا الرأى بأن فى غض المرأة الخليجية، ومن لم يأذن لها زوجها تغريرًا وتدليسًا على الرجل فيحرم لذلك [٣].

واستدل أصحاب القول الثالث القائلين بأنه يباح للمرأة نمص حاجبيها، إلا إن فعلته تدليسًا على الرجل فيحرم.
إن الأصل فى الأشياء الإباحة إلا أن ورد دليل ينقلها إلى غير الإباحة، ولا دليل هنا على رأى من قال بهذا القول.

أما حديث ابن مسعود، فهو محمول عنده على ما كان من النمص شعارًا للفاجرات أو ما كان فيه تدليس على الرجل كما سبق ذكره.

أدلة أصحاب القول الرابع :

استدل أصحاب القول الرابع القائلين بأنه يباح للمرأة نمص حاجبيها وحفه وحلقه على الإطلاق من السنة حديث أبى إسحاق عن امرأته [١].

---

(١) هو محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، الامام العلامة، وصاحب الصحيح، رحل فى طلب علم الحديث إلى أكثر محدثى الامصار، ومهر فية، وبدأ فى حفظ الحديث فى سن العاشرة من عمرة وكان قوى الحفظ، وعالماً فى الفقه أيضاً، وكان ورعاً، وزاهداً، وعابداً توفى ٢٥٦، سير أعلام النبلاء ٣٩١/١٢.
(٢) صحيح البخارى ١٥٣/٦.
(٣) فتح البخارى ٣٧٨/١٠.

ففيـه أن عائشـة "رضـى الله عنهـا" أفتـت للمـرأة بجـواز حـف الجبـين – ومنـه الحاجبان – ولم تكن تفتيها بذلك إلا لما عندها من العلم فيه.

ويجاب عنه بثلاثة أجوبة :

الأول : أنه على فرض ثبوت هذا الأثر، فإنه قول صحابى مختلف فى حجيته، وقد خالف المرفوع فيبطل الاحتجاج به.

الثانى : ما سبق من تمام حديث ابن مسعود[٢]"رضى الله عنه" أنه قال فى حق زوجته (أما لو كان ذلك – أى تنمصها – لم نجامعها) فلو كان النمص مباحًا لما شدد فى ذلك ابن مسعود "رضى الله عنه".

الثالث : حديث قبيصه بن جابر [٣]

قال : (كنا نشارك المرأة فى السورة من القرآن نتعلمها، فانطلقت مع عجوز من بنى أسد إلى ابن مسعود فى بيته فى ثلاثة نفر، فرأى جبينها يبرق، فقال : أتحلقينه ؟ فغضبت، وقالت : التى تحلق جبينها امرأتك....) [٤]الحديث.

فلو كان النمص مباحًا على الإطلاق، لما استنكر ابن مسعود "رضى الله عنه" من المرأة أن تكون قد حلقت جبينها، ولما سألها عن ذلك، لا سيما وهى عجوز، وهو راوى حديث لعن النامصة والأعلم بما رأى. ولم لم يكن هذا الفعل متعارفًا على تحريمه لما غضبت المرأة حين سألها عن ذلك.

---

(١) سبق تخريجه صـ٣٣.

(٢) سبق تخريجه صـ٢٩.

(٣) هو قبيصه بن جابر بن وهب بن مالك بن عمرة، وأبوالعلاء الاسدى، والكوفى، وفقة، وتابعى صحب عمر بن الخطاب، وروى عن على وطلحة، وابن مسعود وغيرهم وتوفى ٦٩هـ، الإصابة ٤/٤٣٣.

(٤) سبق تخريجه صـ٢٩.

واستدل أيضًا هذا الرأى بحديث عبدالله ابن مسعود "رضى الله عنه" فى لعن النامصات[1].

ووجه الدلالة :

أن الخبر ورد فى النتف فيبقى ما عداه على الإباحة الأصلية ومنه الحف والحلق[2].

ويجاب عنه : بأنه علة التحريم وهو قوله (الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ) وهذه العلة موجودة فى الحف أيضًا، والحكم يدور مع علته، فمتى وجدت العلة، وهى تغير خلق الله، ثبت الحكم وهو التحريم وإنما نص الحديث على النتف دون غيره لأن الشائع، وعادة خطاب الشرع أن يكون بالأكثر شيوعًا، ولا يعنى ذلك أن الحكم يقصر على ما خوطب به، ولكن يتعداه إلى ما فى معناه.

الترجيح :

الذى يترجح "والله أعلم" القول القائل بتحريم النمص على المرأة على الإطلاق سواء النمص أو الحف أو الحلق **وذلك لما يأتى** :-

١- اللعن الوارد فى الحديث الصحيح، وهو عام فى كل امرأة متزوجة وغير متزوجة، ولا دليل يقوى على تخصيصه.

٢- أن الأجوبة الواردة على هذا الحديث لا تخلو من تكلف، فعلى هذا يبقى الحديث على عمومه.

---

(١) سبق تخريجه صـ٢٩

(٢) المغنى ١/٩٤.

٣- أن القول بإباحة مثل ذلك للمرأة المتزوجة، سواء بإذن زوجها أو لا فيه فتح باب إحلال ما حرم الله على المرأة بحجة التزين للزوج، أو رغبته فى ذلك أو إذنه لها، ولا طاعة له فى معصية الخالق.

٤- أن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، وعلة التحريم فى النمص هى التغير لخلق الله طلباً للحسن، وقد تحقق فى الحث.

والقول بالترجيح، لا يمنع من الأخذ من الحاجبين إن حصل بهما ضرر أو أذية بقدر ما يزول به ذلك الضرر والأذية، إذا الضرر يزال.

المطلب الثالث
الأضرار المترتبة على النمص (الزينة المحرمة)

بعد الدراسات العلمية الحديثة ظهر أن هناك أضرار مترتبة على النمص منها :-

١- إرخـاء عضـلات الجفن العلوى نتيجـه التهيج المستمر للعضـلات الرافعـه للحاجب وكثره تهيج الجلد.
٢- صداع متكرر والتهاب الجيوس الأنفية وضعف الأبصار وزغلله العين.
٣- يقلل الشـعر ويـؤثر علـى المظهـر الجمـالى للمـرأة وذلـك لمـوت حويصـلات الشعر.
٤- يـؤدى النمص فـى حالـة وجود ضـعف فـى المناعـة لأى سبب مثل الحيض والحمـل والـولادة والنفـاس والضـغوط العصـبية إلـى كثـرة الأحـلام ويصـبح مرضًـا يؤدى إلى التهاب حويصلات الشعر وأقل خدش لها يمكن أن يؤدي الي انتشار الأمراض الجلدية وفي الحالات الشديدة يصعب السيطرة بالمضدات الحيوية.
٥- أن إزالـة شـعر الحواجب بالوسـائل المختلفـة ينشـط الحلمـات الجلديـة فتتكـاثر خلايا الجلد، وفـى حالـة توقف الإزالـة ينمو شـعر الحواجب بكثابـة ملحوظـة، وإن كنا نلاحظ أن الحواجب الطبيعية.
تلائم الشعر والجبهة واستدارة الوجه. والضرر كما هو معلوم بكل أنواعه محرم فى الشريعة.

فعن عبادة بن الصامت **قال :** قال رسول الله "صلى الله عليه وسلم" (لاضرر ولا ضرار) [١].

(١) سنن ابن ماجه حديث رقم ٣٤١ جـ٢، صـ٧٨٤ – كتاب الامام – باب من بنى فى حقه ما يضر بجاره.

ويدخل فى معنى النمص، مطلق الإزالة والتحسين بأى مزيل كان، سواء كان نقشًا، أو نتف أو بحف أو بتخفيف أو بحلق أو بخيط أو بموس أو غير ذلك، لأن هذا كله يعد من النمص المحرم، لإتحاد العلة وهى الإزالة وتغيير خلق الله تعالى .

والدليل على ذلك :

عن أبى هريرة رضى الله عنه عنى النبى "صلى الله عليه وسلم" **قال :**
(الفطرة خمس : الختان والاستحداد، ونتف الإبط، وقص الشارب، وتقليم الأظافر) [١].

فالإبط منصوص على نتفه، فلو قام بدلًا من النتف كحلقه، لحصل المطلوب وذلك لأن الشارع طلب إزالته، فإن أزاله بأى مزيل فهو المطلوب.
قال الشوكانى "رحمه الله" :
وقوله (ونتف الإبط) هو سنه بالإتفاق أيضًا، قال النووى والأفضل فيه النتف إن قوى عليه، ويحصل أيضًا بالحلق.

وحكى عن يونس بن عبدالأعلى قال : دخلت على الشافعى وعنده المزين يحلق إبطه فقال الشافعى : علمت أن السنة النتف ولكن لا أقوى على الوجع[٢]
٦- أن إزالة شعر الحواجب بالوسائل المختلفة، ثم استخدام أقلام الحواجب وغيرها من ماكياجات الجلد لها تأثيرها الضار، فهى مصنوعة من مركبات معادن ثقيلة مثل الرصاص والزئبق، تذاب فى مركبات دهنية مثل زيت الكاكاو، كما أن كل المواد الملونة تدخل فيها بعض المشتقات البترولية، وكلها أكسيدات مختلفة تضر بالجلد، وإن امتصاص المسام الجلدية لهذه المواد يحدث التهابًا

(١) **مختصر صحيح البخارى صـ٢٨**
(٢) **نيل الأوطار ١٥٢/١**

وحساسية، وأما لو استمر استخدام هذه الماكياجات فإن له تأثير ضارًا على الأنسجة المكونة للدم والكبد والكلى، فهذه المواد الداخلة فى تركيب الماكياجات لها خاصية الترسب المتكامل، فلا يتخلص منها الجسم بسرعة.

كما يثبت طبيًا أن شعيرات الحاجبين متصلة بخلايا فى الدماغ وأنه كلما نزعت شعرة من هذه الشعيرات ماتت الخلية المتصلة بهذه الشعيرة، وهذا الأمر خطير على الإنسان.

٧- حدوث أمراض جلدية مثل البهاق والبرص عند من يعانون ضعف المناعة.
٨- حدوث تغيرات مثل التهاب الوجه الاحمراري عند النساء والذي لم يستطع العلماء تحديد سببه للأن.
٩- أثبتت الأبحاث على الفئران أن نتف شعر الحاجب يؤدي الي موت خلايا حويصلة الشعرويؤثر على جمال المرأة في العمر لاحقا(١).
١٠- أشارت الأبحاث في الولايات المتحدة الي أن النمص يسبب صداع والتهاب الجيوب الأنفية ويؤكد ارتباط الأنف بالحاجب وجود ما يسمى انعكاس العطاس حيث يلاحظ العطس مع النمص ويفسر ذلك علميا بتهيج مراكز العطس نتيجه تهيج أعصاب الأنف التى تتغذى عصبيا من العصب الخامس وهو نفس المصدر المغذي للحاجب.
١١- يؤدي النمص الي حدوث الألتهابات وانتشارها بالعين ويصل الألتهاب الى أوردة الحاجب لتصب في الجيب الكهفي داخل الجمجمة وبذلك يشكل خطرا جثيما على حياة الأنسان قد يؤدي الى الموت.

(١) (WWW.Wadilarab.com)

كما يمكن أن تسبب البكتيريا العنقودية الموجودة طبيعيا على الجلد والشعر في هذا المكان الى الألتهابات الجلدية خصوصا ما عدا النظافة.

١٢- توجد حويصلات الشعر في الحاجبين بعدد محدد عند الولادة،ولا تنمو حويصلات أخرى بعد الولادة الا في أضيق الحدود،تيؤدي كثرة النمص بأنواعه (المنقاط-الخيط-الشمع-الليزر-الكهرباء) الى فقدان شعر الحاجي نهائيا مما يؤثر علي الشكل الجمالي للمرأة وبهذا يصبح شعر الحاجب خفيفا واتجه الغرب لعمل مراكز زراعة الشعر وشعر الحاجب وصممه نماذج عديدة وسموها بأسماء رموز مشهورة عندهم،وكذلك تم استحدات معاهد تعليمية وتدريبية لمعالجة فقدان شعر الحاجب

باللصق والوشم ورسم الحاجب وفي ذلك خطر وضرر وتغير لخلق الله عزوجل[١].

١٣-حدوث التهابات بجلد الوجه الناتجه عن وجود كائنات طفيلية متعايشة طبيعيا حيث يوجد على الجلد نوع من الكائنات يسمى الحلم في أقصر من ٩٩%من الناس وتتغذى هذه الكائنات على زيت الغدة الشحمية للشعرة وتسبب التهاب بالجلد خاصة في الوجه وفي منطقة الجبهة والخد والذقن لكن عند ضعف المناعة وبمصاحبه النمص يتضاعف عدد الحلم ويسبب مشكلات جلدية مثل الحبوب على الوجه تحديدا وبالأخص في الجبهة وهى نوعان واحدة تعيش في الغدة الشحمية والأخري في حويصلات الشعرة وتعيش تلك الكائنات في الحاجب ويمكن أن تصل فروة الرأس عن طريق البكتيريا.

(١) الموقع السابق

المبحث الثالث

المطلب الأول
تعريف التشقير

التشقير ثلاثة أنواع :-

النوع الأول :-

صبغ جميع شعر الحاجب بلون غير لونه الأصلى، وغالبًا ما يكون ماوفقًا للون الشعر، فهذا خارج محل البحث، والأظهر جوازه، إذ لا يوجد دليل على المنع، وعلى كل حال ليس هو محل البحث.

النوع الثانى :-

صبغ طرفى الحاجب الأعلى والأسفل بلون يشبه لون الجلد بحيث يظهر الحاجب دقيقًا رقيقًا لأن الطرف السفلى، والعلوى أصبح غير ظاهر، بسبب الصبغ.

النوع الثالث :-

صبغ الحاجب كله بلون يشبه لون الجلد، ثم يرسم عليه بالقلم حاجبًا رقيقًا دقيقًا. فهذا النوعان هما محل البحث.

المطلب الثاني
حكم التشقير

اختلف العلماء المعاصرون فى حكم صبغ الحواجب كتشقيرها إلى قولين :-

الأول : المنع مطلقًا وبهذا القول أخذت اللجنة الدائمة للافتاء والشيخ عبدالله الجبرين وغيرهم **فقالوا :-**

انتشر فى الآونة الأخيرة بين أوساط النساء ظاهرة تشقير الحاجبين بحيث يكون هذا التشقير من فوق الحاجب ومن تحته بشكل يشابه بصورة مطابقة للنمص، من ترقيق الحاجبين، ولا يخفى أن هذه الظاهرة جاءت تقليدًا للغرب وأيضا خطورة هذه المادة المشقرة للشعر من الناحية الطبية، والضرر الحاصل له.

كما قالوا أن تشقير أعلى الحاجبين وأسفلها بالطريقة المذكورة لا يجوز لما فى ذلك من تغيير لخلق الله تعالى ولمشابهته بالنمص المحرم شرعًا، حيث أنه فى معناه ويزداد الأمر حرمة إذا كان ذلك الفعل تقليدًا وتشبهاَ بالنساء الكافرات أو كان فى استعماله ضرر على الجسم أو الشعر [١].

لقوله تعالى : (وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) [٢].

وقوله "صلى الله عليه وسلم" (لا ضرر ولا ضرار) [٣].

وقال الشيخ عبدالله الجبرين "حفظه الله" :

---

(١) فتوى رقم ٢١٧٧٨ بتاريخ ١٤٢١/١٢/٢٩هـ.
(٢) سورة البقرة الآية ١٩٥.
(٣) سبق تخريجه صـ٤٠.

أرى أن هذه الأصباغ وتغيير الألوان لشعر الحواجب لا تجوز فقد لعن النبى "صلى الله عليه وسلم" النامصات والمتنمصات والمغيرات لخلق الله.... الحديث، وقد جعل الله من حكمته من وجود الاختلاف فيها، فمنها كثيف ومنها خفيف، منها الطويل ومنها القصير وذلك مما يحصل به التمييز بين الناس، وعرفه كل إنسان بما يخصه ويعرف به، فعلى هذا لا يجوز الصبغ لأن من تغيير لخلق الله[1]. والنساء اليوم يجعلن التشقير بدلاً عن النتف فى الوصول لذات النتيجة، وهى إظهار الحاجب رقيقًا دقيقًا، ولذلك فهو لا يجوز.

قال شيخ الإسلام (الشىء الذى هو نفسه مقصود غير محرم لكنإذا قصد به أمر محرم صار محرمًا).

فالتشقير يجعل صبغ الحواجب بحد ذاته ليس محرمًا، لكن لما قصد به ذاته المنهى عنه فى النمص، خروج من هذه الجهة.

القول الثانى : أن التشقير بهذه الصفة تجوز ولهذا القول أخذ الشيخ محمد الصالح العثيمين – رحمة الله وغيره.
ويستدل أصحاب هذا الرأى أن الاصل فى تجمل المرأة الجواز، وأن الأصل فى الأمور الإباحة إلا بدليل يقتضى التحريم أو الكراهة من الكتاب والسنة.

ونناقش أصحاب القول الثانى القول الأول

أولا : بأن مسألة الصبغ شئ ومسألة تغيير خلق الله شئ آخر ولا يجوز الخلط بينهما.
فإن العلماء تكلموا على تغيير خلق الله تعالى وقالوا : إنما ذلك فيما كان باقيًا ثابتًا دائماً – فأما ما لا يكون باقياً كالحناء والكحل والتزين به للنساء – ومنه الصنع – فليس من تغيير خلق الله. ولو قلنا فرضًا، أن الصبغ هو تغيير لخلق

(١) فتاوى المرأة صـ١٣٤ جمع خالد الجريس

الله، فإن هذا يلزمنا أن نمنع صبغ شعر الرأس، ونحن نعلم سنية صبغ الشعر عدا صبغه بالسواد، فهل هذا يعد من تغيير لخلق الله كذلك... !!

فإن قيل : لا – فلا يجوز اذاً أن تقول أن صبغ الحواجب فيه تغير لخلق الله، لأنه يلزمنا بذلك منع صبغ الشعر، ولم يقل بذلك أحد العلماء المتقدمين أو المتأخريين.

فلا شك أن صبغ الشعر يدخل فى تغيير الخلق، فهو مستثنى من تغير خلق الله تعالى **مثل :**

نتف الإبط، وقص الشارب، وتقليم الأظافر، وغير ذلك مما جاء النص من الشارع بالإذن فيه، بل وفى طلبه، وبالتالى فإن حجة المنع لأن الصبغ فيه تغير لخلق الله، حجة ضغيف لا يلتف إليها.

ثانياً : مسألة الضبع، ومسألة النمص وما فى معناه شىء أخر، فإن الصبغ هو عبارة عن تلوين للشعر فقط، وأما النمص هو عبارة عن إزالة جذور الشعر أو بقاءها ولكن مع تقصير وقص. فأين المشابهة فى المعنى بين الصبغ والنتف وكذلك فإن وضع الصبغ على شعر الحواجب لا يحصل به النتف والإزالة – والمرحم هو النتف والإزالة – وذلك لأن الشعر المخاطب بإزالته باقى على أصله، لا بقاءه وصبغه، ولو كان لون الصبغ من لون البشرة وأدى إلى صورة النمص، ولكن هل هذا هو النمص حقيقةً وبالتالى وجود الصبغ أو عدمه لا يؤثر فى الحكم، وإنما النتف والإزالة هو الذى يؤثر فى الحكم.

كما أن الأصل فى الأمور المباحة، ولا ينتقل المباح إلى أى حكم تكليفى آخر إلا بدليل تقتضى التحريم أو الكراهية أو الوجوب أو الندب من الكتاب وعليه، فإن تشقير – الصبغ باللون الأشقر – أو تبييض الحواجب، فالظاهر "والله أعلم وأحكم" أنه لا حرج فيه ولا يدخل فى معنى النمص (الإزالة والنتف) ولا فى علته تغير خلق الله – فلا مانع من تشقير الحواجب.

ولكن يمنع التشقير والتلوين عند توافر أحد ثلاثة أمور :-

١- أن لايقع ضرر ولا ضرار من وراء الصبغ.

فلو كان التشقير سيؤدى إلى ضرر المرأة ضرر مادى – كحدوث أمراض جلدية ونحو ذلك – أو معنوى.. أو سيتضرر – غيها من وراء الصبغ – كزوجها الذى يمنعها منه ولا يستحسنه – فإن التحريم يتعين لعموم الضرر المنهى عنه.

فعـن ابـن عبـاس قـال : قـال الرسول"صـلى الله عليـه وسـلم" : لا ضـرر ولا ضرار (١).

٢- أن يكون فيه تدليس على الخاطب.

يحرم فعل التشقير تدليسًا على الخاطب، وذلك عندما يتقدم الرجل للمرأة، فإذا أخبر أن له أن ينظر إليها النظرة الشرعية، قامت بالتشقير لتحسن من منظرها، فهذا العمل محرم. لأن الخاطب لابد أن يرى المرأة على هيئتها الطبيعية، وفى العادة نجد أن الخاطب لا يدقق عند رؤيته للمخطوبة لأول مرة وبالتالى لن يظهر له التشقير الذى يراه القريب من المرأة فى العادة، ولا شك أن هذا من الغش ويدخل فيه كل ما كان فيه تدليسًا، ومن غشنا فليس منا....

٣- أن لايكون فيه تشبة بالكفار أو الفساق والفجار

يحرم التشقير إذا كان فيه تشبه بالكفار أو الفساق، لأن الله تعالى نهانا عن التشبه بهم

عن عبدالله بن عمر قال : قال رسول الله "صلى الله عليه وسلم" (بعثت بين يدى الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له، وجعل رزقى تحت ظل رمحى وجعل الذلة والصغار على من خالف أمرى، ومن تشبه بقوم فهو منهم)(٢).

---

(١) سبق تخريجه صـ٤٠

(٢) اخرجه أحمد بن حنبل فى مسنده ٥١١٤ – ٥١١٥ – ٥٦٦٧ والخطيب فى (الفقيه) والمتفقه) ٧٣/٢ وابن عساكر (٩٦/١-١٩) من طريق عبدالرحمن بن ثابت بن= = ثوبان حدثنا حسان بن عطية عن أبى منيب الجرثينى عنه، وقال الإمام الألبانى رحمه الله وهذا اسناد حسن وفى ابن ثابت كلام لا يضر وقد علق البخارى فى صحيحه (جلباب

وعلى ذلك يكون الأخذ به (التشقير) من باب الزينة جائز – بالشروط التى ذكرت سابقاً – وتركه زيادة فى الورع.

قال "رحمة الله عليه" فى تعريف الأورع :-

(إن الأورع هو الذى يترك بعض المباح وأولى بتركه المشتبه، وأما الورع فهو الذى يترك المشتبه خوف الوقوع فى الحرام) [1].

الرأى المختار :

والذى أراه راجحًا هو الرأى الثانى رأى الشيخ محمد بن العثيمين رحمة الله عليه لأن الأصل فى الأمور الإباحة إلا بدليل يقتضى النهى عنه ولكن بالضوابط الشرعية ومنها أن لا يكون فيه تشبيه بالكفار أو الفساق والفجار أو الفنانات والممثلات.

ولمعرفة ضوابط التشبه كالآتى :-

١- أن تكون الصبغة شبيهة، فى جنسها ومقدارها ولونها، بصبغ الكافرات أو الفاجرات أو الفاسقات التى تختص بهن.

وإن فتح المجلات التى بها صور النساء الكافرات وغيرهن التى تتواجد عند الصالونات النسائية ثم يتم الاختيار منها هو من التشبه المنهى عنه.

فعلى من تريد الصبغ أن تختار ما يجول فى فكرها دون أن تلتفت إلى التشبه المنهى عنه بل تختار ما يناسب حال بشرتها وجمال وجهها.

وما دامت المسألة صارت موضع شبهه لاختلاف العلماء فيها فيكون الأولى والأحوط تركه ولكن الأخذ به من باب الزينة جائز – بالشروط التى ذكرت سابقًا – وتركه زيادة فى الورع.

المرأة المسلمة صـ٢٠٣ طبعة دار القلم ٢٠٠٢م والآرواء (١٢٦٩) وحكم عليه بالصحة فى صحيح الجامع الحديث رقم ٢٨٣١

(١) شرح مختصر خليل اللخرشى ٤٥/٢.

المطلب الثالث

الأضرار الصحية للمادة المشقرة :

١- تبين أن المركبات الكيميائية التى تصنع منها صبغة الشعر فيها أضرارًا صحيةً خطيرةً، والأبحاث الطبية التى كتبت فيها الموضوع كثيرة.

٢- أن الوكالة العالمية لأبحاث السرطان قد بينت أن بعض المركبات التى تدخل فى تركيب بعض صبغات الشعر ذات تأثير شديد لحيوانات المعامل، ومن هذه المواد على وجه الخصوص مادة (بارافينيلين)، ومن هذه المواد على وجه الخصوص مادة (بارافينيلين) داى أمين (ppd)، وتختلف نسبة هذه المادة المسموح بها فى صبغات الشعر ففى ببعض الدول (أمريكا وأوربا) تلزم المصانع بألا تزيد عن هذه الصبغة عن ٣% بينما نجد أن دولًا أخرى لم تحدد نسبة قياسية لهذه المادة، الأمر الذى جعل بعض الشركات والمصانع غير الموثوق بها تتلاعب بأرواح الناس وتزيد من نسبة هذه المادة فى الصبغات التى تنتجها بنسبة عالية جدًا إذ دلت التحاليل الدقيقة التى أجريت بمركز السموم والتحليل بمستشفى الملك فيصل التخصصى على أن بعض صبغات الشعر التى توجد فى الأسواق المحلية قد احتوت على هذه المادة بنسبة ٧٠% مما أدى إلى حدوث مشكلات صحية لمن يتعامل مع هذه الصبغات، واحتمال حدوث مشكلات أخرى فى المستقبل.

٣- أن استخدام التشقير يؤدى إلى خروج الشعر بكثافة بسبب تأثير المواد التى تصنع منها صبغة الشعر وقد أثبت هذا فى واقع النساء وخروج الشعر بكثافة يجعل المرأة تستخدم النمص المحرم شرعًا بشكل لا يخيفه التشقير والقاعدة الفقهية تقول (إن ما أدى إلى المحرم فهو محرم) [١].

(١) - http:fourms.fatakat.com

النتائج المترتبة على البحث

١- الزينة ليست محرمة لذاتها بل هى مطلوبة من الجنسين بضوابط لا تخرج عن حدود الشرع.
٢- اهتم الإسلام بزينة المرأة ولباسها، أكثر من اهتمامه بزينة الرجل ولباسه.
٣- الزينة بالنسبة للمرأة تعتبر من الحاجيات لأنها تلبية الأنوثة.
٤- الزينة اسم جامع لكل شئ يتزين به لأجل تحسين الهيئة.
٥- كلا من التزين وتركه سنة بحسب القصد ؛ إذ الأعمال بالنيات.
٦- من سنة النبى "صلى الله عليه وسلم" التزين والتجمل فى بعض الأوقات.
٧- النمص هو إزالة شعر الحاجبين خاصة.
٨- النمص محرم على الإطلاق سواء النمص، أو الحلق، أو الحف.
٩- القول بإحلال النمص بالنسبة للمرأة المتزوجة بإذن زوجها أولا فيه فتح لباب إحلال ما حرم الله على المرأة بحجة التزين للزوج ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق.
١٠- علة التحريم فى النمص هو التغيير لخلق الله طلبًا للحسن.
١١- الدراسات العلمية الحديثة أثبتت أن هناك أضرارًا مترتبة على النمص منها:
أ- صداع متكرر والتهاب الجيوب الأنفية.
ب- التهاب حويصلات الشعر.
١٢- استخدام أقلام الحواجب وغيرها من ماكياجات الجلد لها تأثيرها الضار.
١٣- ثبت طبياً أن شعيرات الحاجبين متصلة بخلايا فى الدماغ وأنه كلما نزعت شعرة من هذه الشعيرات ماتت الخلية المتصلة بهذه الشعيرة وهذا أمر خطير.
١٤- أدى نمص الحواجب باستخدام الخيط إلى انتشار البهاق والبرص.

١٥- النمص المتكرر يؤدى إلى قلة الشعر فى الحواجب وذلك بسبب ضعف بوصيلات الشعر ويلجأ الكثير من السيدات بعد ذلك للوشم ولصق الحواجب.

١٦- إن ازالة شعر الحاجب بالوسائل المختلفة ثم استخدام أقلام الحواجب وغيرها من أدوات مصنوعة من مركبات معدنية ودهنية يؤدى إلى التهاب النسيج الخلوى حول العين بسبب نتف الحواجب. (١)

١٧- هناك أبحاث تؤكد أن سرطان الثدى له علاقة وثيقة بنمص الحاجب حيث أن نمص الشعرة الواحدة من الحاجب يؤدى إلى تجمد الدم وتأكسده فى مكان الشعرة ومن ثم نزوله بعد مدة عن طريق خلايا يؤدى مع مرور الوقت ومع تجمع العديد من نقاط الدم الناتجة عن النمص تؤدى لتحول هذه الخلايا لخلايا سرطانية تسبب مرض سرطان الثدى.

١٨- ارتخاء عضلات الجفن العلوى نتيجة التهيج المستمر للعضلات الرافعة للحاجب وارتخاء الجفن أعلى العين وهذا يؤدى إلى صداع مستمر والشعور بزغللة فى العين، وضعف البصر.

١٩- قد أشارت بعض الأبحاث العلمية إلى أن النمص يؤدى إلى التهاب الجيوب الأنفية ويؤكد ارتباط الأنف بالحاجب ما يسمى بالعطاس حيث يلاحظ العطس مع النمص، ويفسر ذلك علميًا بتهيج أعصاب الأنف التى تتغذى عصبيًا مع العصب الخامس وهو نفس المصدر المغذى للحاجب فسبحان الخالق الذى يم ينهانا عن شئ إلا ولنا فيه مصلحة.

---

(١) رأى الدكتور وهبه أحمد حسن – كلية الطب – جامعة الإسكندرية.

المراجـــع

أولاً : القرآن الكريم
ثانياً : التفسير
ثالثاً : الحديث الشريف
رابعاً : التراجم والسير
خامساً : اللغة
سادساً : أصول الفقه
سابعاً : الفقه الحنفى
ثامناً : الفقه المالكى
تاسعاً : الفقه الشافعى
عاشراً : الفقه الحنبلى
الحادى عشر : مؤلفات فى عامه

أولاً : القرآن الكريم

من سورة البقرة الآية (١٩٥)
من سورة آل عمران (١٠٢)
من سورة النساء الآية (١)، (١١٩)
من سورة الأحزاب الآيات (٧٠)، (٧١)
من سورة النحل الآية (٦)، (٩)
من سورة الأعراف آية (٣١)، (٣٢)
من سورة فصلت آية (١٢)
من سورة الانشقاق آية (٧)، (٨)
من سورة الحشر آية (٧)

ثانياً : التفسير

١- أحكام القرآن (لأبى بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربى) دار الفكر.
٢- أحكام القرآن (لأبى عبدالله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى) دار إحياء التراث العربى للطباعة والنشر.
٣- تفسير أبى السعود المسمى بإرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم – دار إحياء التراث العربى.
٤- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التنزيل (لأبى القاسم محمود بن عمر الزمخشرى) دار المعرفة للطباعة والنشر
٥- فتح القدير الجامع بين فن الرواية والدراية لمحمد بن على بن محمد الشوكانى مطبعة مصطبى البالى الحلبى – الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ – ١٩٦٤م.

ثالثاً : الحديث الشريف

١- التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد للإمام الحافظ أبى عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمرى القرطبى – تحقيق عبدالله بن الصديق ١٣٩٩هـ – ١٩٧٦م.
٢- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى (للحافظ أبى العلاء محمد بن عبدالرحمن ابن عبدالرحيم المباركفورى) دار الفكر للطباعة.
٣- الجامع الصغير شرح الترمذى (لأبى عيسى محمد بن عيسى) دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
٤- رياض الصالحين (لمحيي الدين أبى زكريا يحيي بن شرف النووى) (٦٣١_٦٧٦هـ) دار العقيدة الطبعة الأولى.
٥- سنة أبى داوود (للحافظ أبى داود سليمان ابن الأشعث المكتبة العصرية) صيدا بيروت.
٦- سنن بن ماجة (للحافظ أبى عبدالله محمد بن يزيد القزوينى ٢٠٧/٢٧٥هـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقى (المكتبة العلمية بيروت–لبنان).
٧- صحيح مسلم بشرح النووى (للإمام محى الدين أبى زكريا يحيي بن شرف النووى دار بن رجب) دار الفوائد الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.
٨- عون المعبود شرح سنن أبى داوود للعلامة أبى الطيب محمد شمس الحق آبادى مع شرح الحافظ بن قيم الجوزية – تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان – الناشر محمد عبدالمحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة – الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ – ١٩٦٩م.
٩- غاية المرام فى تخريج أحاديث الحلال والحرام للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م – المكتب الإسلامى.
١٠- غذاء الألباب شرح منظومة الآداب للشيخ محمد بن أحمد بن سالم السفارينى الحنبلى ت ١١٨٨هـ ضبطه وصححه الشيخ محمد عبدالعزيز الخالدى – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.

١١- فتح البارى شرح صحيح البخارى للحافظ بن على بن حجر العسقلانى دار المعرفة.
١٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير (للعلامة محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوى) دار الحديث القاهرة.
١٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى ت ٨٠٧هـ بتحرير الحافظين الجليلين العراق وابن حجر – دار الكتاب العربى بيروت لبنان.
١٤- مختصر صحيح البخارى (للإمام بدر الدين محمد بن ابراهيم بن جماعة تحقيق د./ على حسين البواب) المكتب الإسلامى بيروت – دار الخانى الرياض.
١٥- المستدرك على الصحيحين (للحافظ أبى عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم) دار الكتب العلمية بيروت.
١٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل – مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.
١٧- المعجم الكبير للحافظ أبى القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى حققه حمدى عبدالمجيد السلف الناشر مكتبة ابن تيمية.
١٨- مصنف عبدالرازق لأبى بكر عبدالرازق بن همام الصنعانى ولد سنة ١٢٦هـ وتوفى سنة ٢١١هـ ومعه كتاب الجامع للإمام معمر بن راشد الأردى رواية الإمام عبدالرازق الصنعانى تحقيق وتخريج الشيخ حبيب عبدالرحمن الأعظمى توزيع المكتب الإسلامى – الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.
١٩- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخيار (للعلامة محمد بن على الشوكانى المكتبة العصرية) صيد بيروت ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

رابعا التراجم والسير :

١- الإصابة فى تمييز الصحابة (الحافظ شهاب الدين أحمد بن علام بن حجر العسقلانى) دار الفكر للطباعة والنشر.
٢- الأعلام (لخير الدين الزركلى) دار العلم للملايين بيروت لبنان.

٣- الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة (لشيخ الإسلام شهاب الدين احمد بن حجر العسقلانى) المنوفى ٨٥٢هـ أم القرى للطباعة والنشر القاهرة مصر
٤- سير أعلام النبلاء تحقيق محى الدين أبى سعيد عمر بن العمروى – دار الفكر.
٥- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب للإمام شهاب الدين أبى الفلاح عبدالحى بن احمد محمد الحنبلى المتوفى ١٠٨هـ تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا منشور محمد بن على بيضون – دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
٦- صفوة الصفوة للإمام جمال الدين أبى الفرج ابن الجوزى تحقيق خالد مصطفى طرطوسى الناشر – دار الكتاب العربى بيروت – لبنان ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م
٧- وفيات الأعيان لأبى العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبى بكر المتوفى ٦٨١هـ – تحقيق د./ يوسف على طويل – منشورات محمد على بيضون – دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

خامسا : اللغة

١- الصحاح للإمام إسماعيل بن جمال الجوهرى دار المعرفة – بيروت.
٢- لسان العرب لابن منظور دار صادر بيروت.
٣- المصباح المنير للعلامة أحمد بن محمد بن على الفيومى المقرى – دار الحديث القاهرة.
٤- المعجم الوجيزة للأساتذة ابراهيم أنيس وأحمد محمد الحوفى وعلى النجدى ناقف ومحمد خلف الله أحمد – مجمع اللغة العربية ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

سادسا : أصول الفقه

١- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن على بن محمد الشوكانى مطبعة مصطفى البابى الحلبى ١٣٥٦هـ – ١٩٣٧م.
٢- اللمع فى أصول الفقه للإمام أبى إسحاق إبراهيم بن على بن يوسف الشيرازى الشافعى المتوفى سنة ٤٧٦هـ ط: ٣- ١٣٧٧هـ، ١٩٥٧م مصطفى البابى الحلبى.

٣- البحر المحيط فى أصول الفقه للزركشى ط : ٢ ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت.
٤- تيسير التحرير شرح العلامة محمد أمين على كتاب التحرير لابن الهمام دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
٥- حاشية سلم الوصول لشرح نهاية الصول للشيخ محمد بخيت المطيعى مفتى الديار المصرية سابقًا بكتاب نهاية السول فى شرح منهاج الأصول للقاضى ناصر الدين عبدالله بن عمر البيضاوى ت ٦٨٥هـ تأليف الشيخ / جمال الدين عبدالرحمن بن الحسِنى السنوى الشافعى ت ٧٧٢هـ - عالم الكتب.

سابعا : كتب الفقه الحنفى

١- الاختيار لتعليل المختار لعبدالله بن محمود بن مودود الموصلى - دار المعرفة للطباعة بيروت.
٢- البحر الرائق شرح كنز الدقائق للعلامة زين الدين ابن نجيم الحنفى سنة الولادة ٩٢٦هـ - سنة الوفاة ٩٧٠هـ الناشر دار المعرفة بيروت.
٣- البناية شرح الهداية - لأبى محمود بن أحمد العينى - دار الفكر.
٤- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق - للعلامة فخر الدين عثمان بن على الزيلعى الحنفى - دار المعرفة للطباعة.
٥- حاشية رد المحتار - لابن عابدين - مصطفى الباب الحلبى ط : ١٣٨٦هـ - ١٩٩٦م.
٦- المبسوط للسرخسى - لشمس الدين أبوبكر محمد بن أبى سهل السرخسى - دار المعرفة بيروت.
٧- مجمع الأنهر فى شرح ملتقى الأبحر - لعبدالرحمن بن محمد بن سليمان الكيبولى المدعو بشخى زادة سنة الولادة / سنة الوفاة ١٠٧٨هـ دار إحيار التراث العربى.

ثامناً : كتب الفقه المالكى

١- حاشية العدوى على شرح كفاية الطالب الربانى لعلى الصعيدى العدوى المالكى - دار المعرفة للطباعة والنشر.

٢- الخرشى على مختصر سيدى خليل – دار صادر بيروت.
٣- الفواكه الدوانى على رسالة ابن أبى زيد القيروانى أحمد بن غنيم بن سالم النفراوى (المتوفى : ١١٢٦هـ) دار الفكر للطباعة.

تاسعا : كتب الفقه الشافعى

١- أسنى المطالب فى شرح روض الطالب لمؤلف : شيخ الإسلام / زكريا الأنصارى دار الكتاب الإسلامى.
٢- حاشية الجمل على المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصارى المؤلف العلامة الشيخ سليمان الجمل "رحمه الله" مطبعة مصطفى محمد.
٣- المجموع شرح المهذب المؤلف : أبوزكريا محيي الدين يحيي بن شرف النووى (المتوفى : ٦٧٦هـ) دار الفكر.
٤- مغنى المحتاج إلى معرفة معانى ألفاظ المنهاج محمد الخطيب الشربينى مطبعة مصطفى البابى الحلبى ١٣٧٧هـ – ١٩٥٨م.
٥- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج – شمس الدين محمد بن أبى العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملى الشهير بالشافعى الصغير – سنة الولادة / سنة الوفاة ١٠٠٤هـ مصطفى البابى الحلبى.

عاشرا : كتب الفقه الحنبلى

١- الآداب الشرعية لشمس الدين أبى عبدالله محمد بن مفلح المقدسى الحنبلى مؤسسة قرطبة.
٢- الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل المؤلف : علاء الدين أبوالحسن على بن سليمان المداوى الدمشقى الصالحى (المتوفى :٨٨٥هـ) دار إحياء التراث العربى بيروت – لبنان الطبعة : الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
٣- زاد المعاد لمحمد بن أبى بكر بن أيوب سعد شمس الدين بن قيم الجوزية ت ٧٥١هـ – المطبعة المصرية.

٤- شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولى النهى لشرح المنتهى منصور بن يونس بن إدريس البهوتى سنة الولادة / سنة الوفاة ١٠٥١ – دار الكتب العلمية.
٥- الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين على بن سليمان المداوى – محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبوعبدالله، شمس الدين المقدسى الرامينى ثم الصالحى (المتوفى : ٧٦٣هـ) – عالم الكتب.
٦- كشاف القناع عن متن الإقناع منصور بن يونس بن إدريس البهوتى تحقيق هلال مصيلحى مصطفى هلال الناشر – دار الفكر سنة النشر ١٤٠٢ مكان النشر بيروت.
٧- المغنى فى فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى المؤلف : عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسى أبومحمد – المكتب الثقافى.

الحادى عشر : كتب عامة

١- الاستقامة لإبن تيمية أبى العباس ثق الدين أحمد عبدالحليم – تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
٢- فتاوى المرأة جمع خالد الجريس صـ١٣٤.
٣- الفوائد للإمام أبى عبدالله محمد بن أبى بكر بن أيوب ابن القيم الجوزيه تحقيق محمد عزيز شمس إشراف بكر بن سليمان بن عبدالعزيز الراجحى الخيرية – دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع – منظمة العالم الإسلامى – جدة.
٤- مجموع فتاوى شيخ الإسلام بن تيمية الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ.
٥- المرأة بين طهارة الباطن والظاهر للدكتورة عبلة الكحلاوى – دار الطباعة المحمدية ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٢٨٢
١- تعريف الزينة لغة والألفاظ المشابهة لها.	٢٨٧
٢- تعريف الزينة اصطلاحًا	٢٨٩
٣- حكم التزيين فى الجملة	٢٩١
٤- تعريف النمص لغة	٣٠٤
٥- تعريف النمص اصطلاحًا	٣٠٤
٦- حكم النمص	٣٠٥
٧- الأضرار المترتبة على النمص	٣١٧
٨- تعريف التشقير	٣٢١
٩- حكم التشقير	٣٢٢
١٠- الأضرار الصحية للتشقير	٣٢٧
١١- النتائج المترتبة على البحث	٣٢٨
١٢- المراجع	٣٣٠
١٣- فهرس الموضوعات	٣٣٨